

# تدوين الحديث النبوي الشريف

## الدكتور / عبد الله جاسم كردي الجنابي

### المفردات

- ١ - الكتابة عند العرب قبل الإسلام
- ٢ - أمية هذه الأمة
- ٣ - الكتابة في العصر النبوي
- ٤ - ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكتابة :
  - أ - كراهة الكتابة
  - ب - إباحة الكتابة
  - ج - الجمع بين النصوص
- ٥ - الصحابة والكتابة :
  - أ - المجيزون
  - ب - المانعون
- ٦ - كتابة الحديث في عصر التابعين :
  - أ - تعريف التابعي
  - ب - ابتداء عصر التابعين
  - ج - مصادر لمعرفة التابعين
  - د - مقدمات التدوين
  - هـ - التدوين الرسمي
  - و - بعض المصنفات في ذلك العصر
  - ك - المجيزون والمانعون للكتابة
- ٧ - رواية الحديث بالمعنى

## ١ - الكتابة عند العرب قبل الإسلام :

عرف العرب الكتابة قبل الإسلام ، فكانوا يؤرخون أهم حوادثهم على الحجارة ، ويعود ذلك إلى القرن الثالث الميلادي ، كما عرف الكتاتيب في الجاهلية ، يتعلم فيها الصبيان الكتابة والشعر وأيام العرب ، ويشرف عليها معلمون ذوو مكانة رفيعة ، أمثال أبي سفيان وبشر بن مالك السكوني<sup>١</sup> .  
وقد أطلق العرب اسم الكامل على من كتب وأحسن الرماية ، وأجاد السباحة

٢

ومع ذلك كله ، كان العرب يعتمدون على حافظتهم القوية التي وهبها الرب تبارك وتعالى ، فاحدهم يحفظ القصيدة الطويلة أو الكلمة البليغة لمجرد سماعها مرة واحدة .

إن وجود الكتاتيب ، لا يدعونا إلى المغالاة في شانهم ، إذ يصح أن نصف العرب بجهل الكتابة وعدم التمرس بها ، لندرة أدواتها المتيسرة لديهم ، وتعويلهم على الذاكرة في حفظ آثارهم ورواية آدابهم . ولعل السبب في إعراضهم عن الكتابة هو عدم احتياجهم إليها في حياتهم اليومية<sup>٢</sup> .

أما أبرز المدارس فكانت في مكة والطائف والمدينة والانبار والحيرة ودومة الجندل<sup>٣</sup> .

وكانت القبائل أحيانا ، إن لم يكن دائما ، تقيد أشعار شعرائها ، بل كان بعضها تسجل كل ما يتصل بالقبيلة من أخبار حروبها وأيامها وذكر مفاخرها وآثارها وشعر شعرائها وحكم بلغائها<sup>٤</sup> .

والظاهرة التي تستدعي الانتباه وجود عدد من النساء الكاتبات منهن أم المؤمنين حفصة وأم كلثوم بنت عقبة والشفاء بنت عبد الله القرشية وعائشة بنت سعد وكريمة بنت المقداد<sup>٥</sup> .

## ٢ - أمية هذه الأمة :

وقد دل على ذلك نصوص من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة ، فمنها وصفه تبارك وتعالى لهذه الأمة بالأمية : " هو الذي بعث في الأميين رسولا منهم يتلوا عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة ، وإن كانوا من قبل في ضلال مبين " (سورة الجمعة: ٢) .

قال الحافظ ابن كثير في تفسيره : " الأميون هم العرب ، وتخصيص الأميين بالذكر لا ينفي من عداهم ، ولكن المنة عليهم ابلغ وأكثر " <sup>٦</sup> .

<sup>١</sup> المحبر ، ابن حبيب البغدادي ص ٤٧٥-٤٧٧ .

<sup>٢</sup> أصول الحديث ، محمد عجاج الخطيب ص ١٣٩-١٤٠ .

<sup>٣</sup> دراسات في الحديث النبوي ، الأعظمي ٤٦/١ ، علوم الحديث ، صبحي الصالح ص ١٤ .

<sup>٤</sup> دراسات في الحديث النبوي ٤٤/١ .

<sup>٥</sup> دراسات في الحديث النبوي ٤٤/١ وينظر : مصادر الشعر الجاهلي ، ناصر الدين الأسد ص ١٠٧-١٣٣ و ١٦٥ .

<sup>٦</sup> انظر دراسات في الحديث النبوي ، الاعظمي ٤٧/١ ، فتوح البلدان ، البلاذري ٦٦١-٦٦٢ .

<sup>٧</sup> تفسير القرآن العظيم ، ابن كثير ٣٦٣/٤ ونحوه في : تفسير الطبري ٥٢٨/١ ، أحكام القرآن ، الجصاص ٥٩٦/٣ .

ووصف الله تبارك وتعالى نبي هذه الأمة بالأمية فقال : " الذين يتبعون الرسول النبي الأمي " . ( سورة الأعراف : ١٥٧ ) .  
قال الحافظ ابن كثير : " وهذه صفة محمد ﷺ في كتب الأنبياء بشروا أمهم ببعثه وأمروهم بمتابعته ، ولم تزل صفاته موجودة في كتبهم يعرفها علماءهم وأخبارهم " .<sup>١</sup>

وقال تبارك وتعالى في صفة محمد ﷺ : " فامنوا بالله ورسوله النبي الأمي " . ( سورة الأعراف : ١٥٨ ) .

قال ابن كثير - رحمه الله تعالى - في تفسير هذه الآية : " النبي الأمي أي الذي وعدتم به ، وبشركم به في الكتب المتقدمة ، فانه منعت بذلك في كتبهم ولهذا قال : " النبي الأمي " .<sup>٢</sup>

أما السنة النبوية المطهرة فأدلة كثيرة نذكر منها دليلا واحدا :  
قوله ﷺ : " إنا أمة أمية ، لا نكتب ولا نحسب ، الشهر هكذا وهكذا ... " الحديث يعني : الشهر مرة تسعة وعشرين ومرة ثلاثين يوما " .<sup>٣</sup>

قال العلامة ابن الأثير : " الأمة : الجيل من الناس ، والأمية التي لا تكتب ولا تقرأ . وقيل هو منسوب إلى الأم ، أي : إنها على أصل ولادتها ، لم تتعلم الكتاب " .  
وما ذكرناه هو ما فهمه جمهور المفسرين ، وما عليه علماء الأمة إلى يومنا هذا .<sup>٤</sup>

إلا إن بعض الكاتيب العرب وبعض المستشرقين تأولوا الآية الكريمة : " هو الذي بعث في الأميين رسولا منهم .... " بان المقصود منه ليس الأمية الكتابية ولا العلمية ، وإنما يعني الدينية ، أي انه لم يكن لهم من قبل القرآن الكريم كتاب ديني ، ومن هنا كانوا أميين دينيا ، ولم يكونوا مثل أهل الكتاب من اليهود والنصارى .  
الرد على هذا الرأي :

وحمل هذا اللفظ على هذا المعنى من غير قرينة لا مسوغ له ، لأنه يقتضي التفريق بين تفسير الأميين وهم العرب جهلة الشريعة ، وتفسيرها وصف الرسول من الأمية ، بأنه الذي لا يعرف الكتابة والقراءة ، ولا داعي لهذا التفريق في المعنى ، والأصل فيه عدم معرفة القراءة والكتابة .<sup>٥</sup>

<sup>١</sup> تفسير القرآن العظيم ، ابن كثير ٢/٢٤١ .

<sup>٢</sup> تفسير القرآن العظيم ٢/٢٤٥ . قال العلامة ابن الجوزي في زاد المسير ٨/٢٠ : " فإن قيل فما وجه الامتنان في أنه بعث نبيا أميا ثلاثة أجوبة : أحدها : لموافقة ما تقدمت البشارة به في كتب الأنبياء . الثاني : لمشاكلته حاله لأحوالهم فيكون أقرب لموافقته . والثالث : لئلا يظن به أنه يعلم كتب من قبله " . ونحوه في : أحكام القرآن ، الجصاص ٣/٥٩٣ .

<sup>٣</sup> أخرجه الشيخان وأهل السنن من طرق كثيرة ينظر : فتح الباري ٥/٢٨٠ جامع الأصول ٦/٢٧٩-٢٨٢ .

<sup>٤</sup> جامع الأصول ، ابن الأثير الجزري ٦/٢٨١ ونحوه في : تفسير الطبري ١/٥٢٨ ، تفسير القرطبي ٧/٢٩٨ .

<sup>٥</sup> علوم الحديث ومصطلحه ، صبحي الصالح ص ١٦ .

<sup>٦</sup> مصادر الشعر الجاهلي ، ناصر الدين الأسد ص ٤٥ .

<sup>٧</sup> أصول الحديث ، محمد عجاج ص ١٤١ وانظر كلام الحافظ ابن كثير في تفسيره ١/٢١١ .

والذي حملهم على هذا التأويل ، ما جاء في بعض روايات الطبري في تأويل الآية :  
 " ومنهم أميون لا يعلمون الكتاب إلا أمانى " . ( سورة البقرة : ٧٨ ) فزعموا أن الرسول  
 ﷺ كان كاتباً قارئاً ، وان وصفه بالأمية كوصف العرب بها لا ينافي معرفة القراءة  
 والكتاب ، وهذه الرواية أسندها الطبري في تفسيره فقال : ثنا أبو كريب ، ثنا عثمان بن  
 سعيد ، عن بشر بن عمار ، عن أبي روق ، عن الضحاك ، عن ابن عباس في قوله  
 تعالى : " ومنهم أميون " قال : الأميون قوم لم يصدقوا رسولا أرسله الله ولا كتابا أنزله  
 الله فكتبوا كتابا بأيديهم ثم قالوا لقوم سفلة جهال هذا من عند الله ، وقال : قد أخبر أنهم  
 يكتبون بأيديهم ثم سماهم أميين لجهودهم كتب الله ورسله " <sup>١</sup> .  
 ثم رده الإمام الطبري بقوله : " وهذا التأويل تأويل على خلاف ما يعرف من كلام  
 العرب المستفيض بينهم ، وذلك أن الأمي عند العرب الذي لا يكتب " <sup>٢</sup> .  
 قال الحافظ ابن كثير : " ثم في صحة هذا عن ابن عباس بهذا الإسناد نظر " <sup>٣</sup> .  
 قلت : علته بشر بن عمار الخثعمي الكوفي <sup>٤</sup> ، قال أبو حاتم : ليس بالقوي في  
 الحديث <sup>٥</sup> . وقال ابن حبان البستي : شيخ ... كان يخطئ حتى خرج عن حد الاحتجاج به  
 إذا انفرد ، ولم يكن يعلم الحديث وصناعته <sup>٦</sup> . وضعفه الحافظ ابن حجر في التقريب <sup>٧</sup> .

### ٣ - الكتابة في العصر النبوي :

نزل القرآن الكريم ، وفيه آيات كثيرة تبين فضل العلم والعلماء ، وكان أول ما نزل  
 من القرآن الكريم " اقرأ " ، وذكرت أدوات العلم ، كالقلم ، والصحف ، والقراطيس ،  
 والمداد ونحوها فيه . كما حض رسول الله ﷺ على العلم والتعلم في أحاديث كثيرة جدا ،  
 وما حادثه فداء الأسرى مقابل تعليم صبيان المسلمين القراءة والكتابة عنك ببعيد <sup>٨</sup> .  
 وكان المسجد هو دار تعليم الصبيان الكتابة والقراءة ، وإقراء القرآن الكريم مما كان  
 هذا سببا " طبيعيا " لازدياد المتعلمين ، حتى بلغ كتاب الوحي نحواً من أربعين كاتباً <sup>٩</sup>  
 بالإضافة إلى كتاب الرسائل والصدقات والمدائيات والمعاملات ، ويكتبون باللغات  
 المختلفة <sup>١٠</sup> .

<sup>١</sup> تفسير الطبري ٢٩٦/١ ، تفسير القرآن العظيم ٢١١/١ .

<sup>٢</sup> تفسير الطبري ٢٩٦/١ .

<sup>٣</sup> تفسير القرآن العظيم ٢١١/١ .

<sup>٤</sup> في ترجمته ينظر : التاريخ الكبير ، البخاري ٨٠/٢ ، الضعفاء الصغير ، البخاري ص : ٢٦ ، الضعفاء والمتروكين ،

النسائي ص : ١٥٩ ، الضعفاء الكبير ، العقبلي ١٤٠/١ ، الكامل ١٠/٢ ، الموضوعات ، ابن الجوزي ١١٤ / ١ ، ميزان

الاعتدال ٣٢١/١ ، تهذيب التهذيب ٣٩٨/١ .

<sup>٥</sup> الجرح والتعديل ، ابن أبي حاتم الرازي ٣٦٢/٢ .

<sup>٦</sup> المجروحين ، ابن حبان البستي ١٨٨/١ - ١٨٩ .

<sup>٧</sup> تقريب التهذيب ، ابن حجر ص ٦٢ ط عادل مرشد ١٩٩٦ .

<sup>٨</sup> ينظر : السيرة النبوية الصحيحة ، د. أكرم العمري / .

<sup>٩</sup> علوم القرآن ، صبحي الصالح ص ، مناهل العرفان ، الزرقاني / .

ولم يقتصر التعليم على الرجال ، بل تعداه إلى الإناث كما في قوله ﷺ لحفصة : " ألا تعلمين هذه - يعني الشفاء بنت عبد الله - رقية النملة كما علمتها الكتابة ؟ " <sup>١</sup> .  
والنملة : قروح تخرج في الجبين ، وقد تخرج في غير الجنب ، ترقى فتذهب بإذن الله تعالى <sup>٢</sup> .

وقد كانت عناية الصحابة بالقران بالغة ، حفظ ومذاكرة ، وتدوينها ولم يكن الأمر كذلك مع السنة ، التزاماً للتوجيه النبوي ، ولا علاقة لندرة وسائل الكتابة ، أو ندرة الكتاب ، أو سوء الكتابة ، بعدم تدوين الحديث ، لأنها لو كانت كذلك لآثرت على تدوين القران <sup>٣</sup> ، بالإضافة إلى ما ذكرنا من انشغال الصحابة بحفظ القران لا يتيح له كتابة الحديث مع انه يسمعه من رسول الله ﷺ ويعمل به ولا يجد الحاجة إلى تقييده <sup>٤</sup> .

وبالرغم من ذلك كله ، نرى طائفة من الصحابة كتبوا عن رسول الله ﷺ شيئاً من حديثه ، من ذلك ما كتبه عبد الله بن عمرو بن العاص ت ٦٥ هـ وقد ضمنها الإمام احمد في مسنده <sup>٥</sup> ، قال ابن الأثير المؤرخ : وهي تضم نحو ألف حديث " <sup>٦</sup> . ويطلق على هذه الوثيقة اسم " الصحيفة الصادقة " ولها أهمية عظيمة ، لأنها وثيقة علمية تاريخية ، تثبت كتابة الحديث النبوي الشريف بين يدي رسول الله ﷺ وبإذنه <sup>٧</sup> .

ومن بين الصحف التي كتبت في العهد النبوي " الصحيفة الصحيحة " وهي بتمامها في مسند الإمام احمد <sup>٨</sup> ، وكثير من أحاديثها في صحيح البخاري في أبواب مختلفة ، وعدد أحاديثها ١٣٨ حديثاً <sup>٩</sup> ، قال الحافظ ابن حجر : " فجالس - إي همام - أبا هريرة فسمع منه أحاديث وهي نحو من أربعين ومائة حديث بإسناد واحد " <sup>١٠</sup> .

<sup>١</sup> أبو داود في سننه رقم (٣٨٨٧) في الطب ، باب ما جاء في الرقي ، السنن الكبرى ، النسائي ٣٦٦/٤ رقم (٧٥٤٣) ، المسند ٣٧٢/٦ ، المستدرک ٥٧/٤ ، المعجم الكبير ، الطبراني ٣١٤/٢٤ ، وإسناده حسن انظر : جامع الأصول ٥٥٨/٧ ، عون المعبود ٢٦٦/١٠ .

<sup>٢</sup> جامع الأصول ٥٥٦/٧ ، الفائق في غريب الحديث ، الزمخشري ٣٣١/٣ .

<sup>٣</sup> علوم الحديث ، الصالح ص ١٨ ، أصول الحديث ، محمد عجاج ص ١٤٦ ، دراسات في الحديث النبوي ٧٣/١ .

<sup>٤</sup> علوم الحديث ص ١٩ .

<sup>٥</sup> مسند الإمام احمد ١٥٨/٢ - ٢٢٦ .

<sup>٦</sup> أسد الغابة ، عز الدين بن الأثير ٢٣٣/٣ .

<sup>٧</sup> أصول الحديث ص ١٩٤-١٩٧ . وينظر : مكاتيب الرسول ، علي بن حسين الأحمد الميانجي ٤٦٨/١ ، تاريخ دمشق ٣١/

٢٦٢ ، سير أعلام النبلاء ٨٩/٣ .

<sup>٨</sup> مسند الإمام احمد ٣١٢/٢ - ٣١٩ .

<sup>٩</sup> انظر صحيفة همام عن أبي هريرة ، تحقيق محمد حميد الله .

<sup>١٠</sup> تهذيب التهذيب ، ابن حجر ٦٧/١١ .

ولهذه الصحيفة أهمية تاريخية في تدوين الحديث الشريف لأنها حجة قاطعة ودليل ساطع على أن الحديث النبوي كان قد دون في عصر مبكر وتصحيح الخطأ الشائع أن الحديث لم يدون إلا في أوائل القرن الثاني الهجري<sup>١</sup> .

٤ - ما روي عن رسول الله ﷺ في الكتابة :  
أ - ما روي من كراهة الكتابة :

المقصود بالكراهة التحريم كما صرح به جماعة منهم ابن النفيس<sup>٢</sup> . وقد استدلل المانعون من الكتابة بأدلة منها :

١ - حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، وله طريقان :

أ - الطريق الأولى : همام ، عن زيد بن اسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال : " لا تكتبوا عني ، ومن كتب عني غير القرآن فليمحاه ، وحدثوا عني ولا حرج ، ومن كذب علي - قال همام : احسبه قال : متعمدا - ، فليتبوأ مقعده من النار " <sup>٣</sup> .

وسياتي أن الإمام البخاري وغيره أعله بالوقف فلم يقبل منه .

ب - الطريق الثانية : عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد قال : " استأذنا النبي ﷺ في الكتابة فلم يأذن لنا " .

وهذه الراوية ضعيفة ، للإجماع على ضعف راويها عبد الرحمن وقد ضعفه ابن معين والمديني والنسائي واحمد الشافعي ومالك وابن حبان وغيرهم<sup>٤</sup> . فهذه الراوية منكورة ، ولا تصح إلا من طريق الأول<sup>٥</sup> .

٢ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه :

عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال : بلغ رسول الله ﷺ أن ناسا قد كتبوا حديثه ، فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : " ما هذه الكتب التي بلغني أنكم قد كتبتم ، إنما أنا بشر ، من كان عنده منها شيء فليأت به فجمعناها فأخرجت ، فقلنا يا رسول الله : نتحدث عنك ؟ قال : تحدثوا عني ولا حرج ، ومن كذب علي متعمدا... " <sup>٦</sup> .

<sup>١</sup> أصول الحديث ، محمد عجاج الخطيب ص ٢٠١ .

<sup>٢</sup> فتح المغيب ١٤٢/٢ .

<sup>٣</sup> صحيح مسلم ، بشرح النووي ١٨/١٢٩ ، تقييد العلم ص : ٢٩-٣٢ ، جامع بيان العلم ، ابن عبد البر ١/٦٣ .

<sup>٤</sup> رواه الترمذي - تحفة الاحوزي ٧/٤٢٧ ، الدارمي في سننه ١/١١٩ .

المحدث الفاضل ، الرامهرمزي ص ٣٧٩ .

<sup>٥</sup> ميزان الاعتدال ، الذهبي ٢/٥٦٤ ، تهذيب التهذيب ٦/١٧٧ .

<sup>٦</sup> دراسات في الحديث النبوي ١/٧٦-٧٧ .

<sup>٧</sup> الخطيب في تقييد العلم ص ٣٣-٣٥ ، مكاتيب الرسول ١/٥٢٩ .

قال الحافظ الذهبي : " هذه الرواية منكورة " <sup>١</sup> . وسبق الكلام في عبد الرحمن

٣ - حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه ، وله طريقان :

أ - عن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال : دخل زيد بن ثابت على معاوية فسأله عن حديث ، فأمر إنسانا أن يكتبه فقال له زيد : إن رسول الله ﷺ أمر أن لا نكتب شيئا من حديثه فمحاها <sup>٢</sup> . وهذه الطريق ضعيفة ، المطلب لم يسمع من زيد ، فالحديث منقطع ، والراوي عن المطلب ، كثير بن زيد فيه مقال <sup>٣</sup> .

ب - عن الشعبي : أن مروان اجلس لزيد بن ثابت رجلا وراء الستر ، ثم دعاه فجلس يسأله ويكتبون فنظر إليهم زيد ، فقال : يا مروان ، عذرا ، إنما أقول برأيي <sup>٤</sup> . وهذا يحتمل أن ما كتب عن زيد آرائه الشخصية وكرهها زيد ، وهو لا يدل على كراهيته لكتابة الحديث <sup>٥</sup> .

ولو انه من الصعب أن نقبل حتى هذا التوجيه لان هناك ما يثبت انه كتب أحاديث رسول الله ﷺ كما كتب آراءه ، ومنها ما كتبه إلى عمر بن الخطاب في مسألة الجد <sup>٦</sup> ، كما انه أول من صنف في الفرائض <sup>٧</sup> .

٤ - حديث يحيى بن جعدة :

إلا أن حديثه مرسل <sup>٨</sup> ، قال الحافظ : " ثقة ، وقد أرسل عن ابن مسعود ونحوه ، من الثالثة " <sup>٩</sup> . والثالثة : هي الطبقة الوسطى من التابعين كما نص على ذلك في فاتحة تقريبه <sup>١٠</sup> . وعلى ذلك فالحديث مرسل ، والمرسل ليس بحجة .

٥ - حديث ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم : <sup>١١</sup> .

<sup>١</sup> ميزان الاعتدال ٥٦٦/٢ ، دراسات في الحديث النبوي ٧٧/١-٧٨

<sup>٢</sup> أبو داود في سننه رقم (٣٦٤٧) ، المسند ١٨٢/٥ ، ابن عبد البر في جامع بيان العلم ٦٣/١ ، وابن سعد في الطبقات ١١٧/٢ ، والخطيب البغدادي في تقييد العلم ص ٣٥ .

<sup>٣</sup> تهذيب التهذيب ، ابن حجر ١٠/١٧٩ ، دراسات في الحديث النبوي ٧٨/١ و١٠٨ ، جامع الأصول ٨/٣٢ .

<sup>٤</sup> الذهبي في سير أعلام النبلاء ٢/٣١٣ .

<sup>٥</sup> دراسات في الحديث النبوي ٧٨/١ .

<sup>٦</sup> سنن الدار قطني ٤/٩٣-٩٤ .

<sup>٧</sup> سير أعلام النبلاء ٢/٣١٢ ، تهذيب تاريخ دمشق ، ابن بدران ٥/٤٨٨ وينظر : تقييد العلم ص ٩٩ من الحاشية ،

دراسات في الحديث النبوي ١٠٨/١-١٠٩ .

<sup>٨</sup> أخرجه الدارمي في سننه ١/١٢٤ ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم ٢/٤٠-٤١ .

<sup>٩</sup> تقريب التهذيب ص ٥١٨ وينظر : الجرح والتعديل ٩/١٣٣ ، جامع التحصيل ، العلائي ص ٢٩٧ .

<sup>١٠</sup> ص ١٥ .

<sup>١١</sup> مجمع الزوائد ، الهيثمي ١/١٥٠ ، قال : رواه الطبراني في الأوسط وفيه عيسى بن ميمون الواسطي وهو متروك ، وقد وثقه حماد بن سلمة ، وراجع كنز العمال ١ : ١٧٨ عن الطبراني في الأوسط عن ابن عباس وابن عمر وعن ابن عساكر عن ابن

عمر .

ب - ما روي من إباحة الكتابة: وفي ذلك أحاديث كثيرة جدا ، نقتصر منها على ثلاثة أحاديث :

أ - قوله ﷺ لعبد الله بن عمرو بن العاص : " اكتب فو الذي نفسي بيده ، ما خرج منه إلا حق " <sup>١</sup> .

ب - قوله ﷺ في فتح مكة : " اكتبوا لأبي شاه " <sup>٢</sup> . وهو دليل صريح على جواز الكتابة <sup>٣</sup> .

ج - قوله ﷺ في مرض موته : " ائتوني بكتف اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده " <sup>٤</sup> .  
ج - الجمع بين نصوص الكراهة والإباحة :

وللعلماء في ذلك وجوه أربعة هي :

الأول : إن حديث أبي سعيد موقوف عليه ، فلا يصلح للاحتجاج به ، وهو قول الإمامين البخاري وأبي حاتم الرازي . إلا إننا لا نسلم بهذا ، لأنه ثبت عند مسلم في صحيحه .

الثاني : إن النهي عن الكتابة كان في أول الإسلام مخافة اختلاط الحديث بالقران ، فلما كثر عدد المسلمين ، وعرفوا القران الكريم معرفة رافعة للجهالة ، وميزوه من الحديث زال هذا الخوف عنهم فنسخ الحكم الذي كان مترتبا عليه ، وصار إلى الجواز ، وهو ما اختاره الحافظان ابن شاهين وابن الجوزي ، والعلامة احمد محمد شاكر ، وجعله ابن قتيبة الرامهرزي احد وجوه الجمع .  
الثالث : إن النهي في حق من وثق بحفظه ، وخيف اتكاله على الكتابة ، والإذن في حق من لا يوثق في حفظه كابي شاه .

الرابع : إن يكون النهي عاما ، وخص بالسماح من كان كاتبا مجيدا لا يخطئ في كتابته ولا يخشى عليه الغلط كعبد الله بن عمرو الذي امن عليه كل هذا فأذن له ، وهو الوجه الثاني عند ابن قتيبة والرامهرزي . وحديث أبي شاه إذن عام وإباحة مطلقة للكتابة ، ويؤيده ما سيأتي من تدوين الصحابة <sup>٥</sup> ، والله اعلم .  
٥ - الصحابة والكتابة:

<sup>١</sup> أبو داود (٣٦٤٦) ، الدارمي ١٢٥/١ و١٢٦٠ . ولطرقه ينظر: تقييد العلم ص ٧٤-٨٦٣ وهو حديث صحيح يراجع : جامع الأصول ٢٥/٨ ، السلسلة الصحيحة رقم (١٥٣٢) .

<sup>٢</sup> يراجع : فتح الباري ، ابن حجر ٢١٧/١ ، تقييد العلم ص ٩٦ ، جامع بيان العلم ٧٠/١ ، تحفة الأحوزي ٤٢٨/٧-٤٢٩ .  
<sup>٣</sup> تحفة الأحوزي ٤٢٩/٧ .

<sup>٤</sup> صحيح البخاري رقم ١١٤ ٢٠٨/١ كتاب العلم .

<sup>٥</sup> يراجع : معالم سنن أبي داود ، الخطابي ١١٤/٤ تقييد العلم ص ٢٩-١١٤ ، تأويل مختلف الحديث ، ابن قتيبة ص ١٩٣

جامع الأصول ٣٣/٨ ، هدي الساري ، ابن حجر ص ٦ فتح الباري ٢٠٨/١ شرح صحيح مسلم ، النووي ٢٤٤/١ و١٨/١٣٠

إحكام الأحكام ، ابن دقيق العيد ٢٢٨/٢ ، تحفة الأحوزي ، المباركفوري ٤٢٧/٧-٤٣١ توضيح الأفكار ، الصنعاني ٣٥٢/٢-

كان من نتيجة الآثار الواردة في هذا الباب بين الجواز والمنع أن  
اختلف الصحابة إلى رأيين ، رأي يكره الكتابة تبعا للنص الوارد فيه ، ورأي  
يرى إباحة ذلك ، تبعا للنصوص الكثيرة الدالة على ذلك .

أ- المجيزون : وقد فعله أو أمر به أو فعل بين يديه ولم ينكره خلافاً من  
الصحابة هم :

١ . أبو امامة الباهلي صدي بن عجلان ( ١٠ق.هـ - ٨١هـ ) : نقل  
الخطيب البغدادي بإسناده عن الحسن بن جابر انه سال عن كتاب العلم ، فقال :  
" لا بأس بذلك " <sup>١</sup> . قلت : قال الحافظ في التقريب عن الحسن بن جابر :  
مقبول " <sup>٢</sup> . يعني عند المتابعة والافلين .

٢ . أبو أيوب الأنصاري ( ت ٥٢هـ ) : كتب إلى ابن أخيه بعض الأحاديث  
النبوية <sup>٣</sup> .

٣ . أبو بكر الصديق ( ٥٠ق.هـ - ١٣هـ ) : كتب كتابا إلى انس بن مالك -  
وكان عامله على البحرين - فيه فرائض الصدقة التي فرضها رسول الله ﷺ  
على المسلمين ويبدو انه كان نسخة من كتابه ﷺ في الصدقات <sup>٤</sup> . وأرسل  
خطابا إلى عمرو بن العاص فيه أحاديث <sup>٥</sup> .

٤ . أبو بكر الثقفى نفيح بن مسروح ( ت ٥١هـ ) : كتب إلى ابنه وكان قاضيا  
بسجستان ضمنه بعض الأحاديث المتعلقة بالقضاء <sup>٦</sup> .

٥ . أبو رافع مولى رسول الله ﷺ ( ت قبل ٤٠هـ ) : قال أبو بكر بن عبد  
الرحمن بن هشام دفع إلي أبو رافع كتابا فيه استفتاح الصلاة <sup>٧</sup> . وكتب عنه ابن  
عباس <sup>٨</sup> .

٦ . أبو سعيد الخدري ( ت ٧٤هـ ) : قال : " ما كنا نكتب شيئا غير القرآن  
والتشهد " <sup>٩</sup> ، وقال في فتيا ابن عباس في الصرف - وهو نوع من المعاملات  
الربوية - : " إما أنا سنكتب إليه فلن يفتيكموه " <sup>١٠</sup> .

٧ . أبو شاه - رجل من اليمن : قوله ﷺ : " اكتبوا لأبي شاه " <sup>١١</sup> .

<sup>١</sup> تقييد العلم ص ٩٨ .

<sup>٢</sup> التقريب ، ابن حجر ص ٩٨ .

<sup>٣</sup> مسند الإمام احمد ٤١٣/٥ .

<sup>٤</sup> صحيح البخاري رقم (١٤٤٨) .

<sup>٥</sup> المعجم الكبير ، الطبراني ج ٥/١ .

<sup>٦</sup> مسند الإمام احمد ٣٦/٥ وانظر : صحيح مسلم في كتاب الاقضية .

<sup>٧</sup> تقييد العلم ص ٩١-٩٢ .

<sup>٨</sup> طبقات ابن سعد ج ٢ ق ٢٣/ ١٢٣ ، وفي طبعة بيروت ج ٢/٣٧١ .

<sup>٩</sup> تقييد العلم ص ٣٦-٣٨ .

<sup>١٠</sup> مسلم في صحيحه رقم (٩٩) المساقاة ، مسند الإمام احمد ٦٠/٣ .

<sup>١١</sup> صحيح البخاري رقم (٢٤٣٤) و (٦٨٨٠) مسند الإمام احمد ٢٣٨/٢ .

- ٨ . أبو موسى الأشعري ( ت ٤٢ هـ ) : كتب إلى عبد الله بن عباس وهو في البصرة كتابا ، إلا أن في إسناده مجهولا<sup>١</sup> .
- ٩ . أبو هريرة ( ١٩ ق هـ - ٥٩ هـ ) : كتب عنه أبو صالح السمان سهيل بن صالح<sup>٢</sup> ، وبشير بن نهيك وأذن له أن يرويه عنه<sup>٣</sup> . قلت : وإسناده صحيح .
- ١٠ . أبي بن كعب ( ت ٢٢ هـ ) : كتب عنه أبو العالية رفيع بن مهران نسخة كبيرة في التفسير<sup>٤</sup> .
- ١١ . أسماء بنت عميس ( ت بعد ٤٠ هـ ) : عندها صحيفة فيها أحاديث رسول الله ﷺ<sup>٥</sup> .
- ١٢ . أسيد بن حضير الأنصاري : كتب بعض الأحاديث النبوية وقضاء أبي بكر وعمر وعثمان وأرسله إلى مروان<sup>٦</sup> .
- ١٣ . أبو هند الداري ، كتب عنه مكحول<sup>٧</sup> .
- ١٤ . انس بن مالك ( ١٠ ق هـ - ٩٣ هـ ) : ممن كتب عنه انس بن سيرين<sup>٨</sup> ، وكان عند ثمامة بن عبيد الله بن انس كتاب الصدقات عن انس<sup>٩</sup> ، وكتب عنه حميد الطويل<sup>١٠</sup> وآخرون .
- ١٥ . البراء بن عازب ( ٧٢ هـ ) : قال وكيع : ثنا أبي بن عبد الله عن حنش قال : رايتهم يكتبون على اكفهم بالقصب عند البراء<sup>١١</sup> .
- ١٦ . جابر بن سمرة ( ٧٤ هـ ) : كتب أحاديث وأرسلها إلى عامر بن سعد بن أبي وقاص<sup>١٢</sup> .
- ١٧ . جابر بن عبد الله بن عمرو الأنصاري ( ١٦ ق هـ - ٧٨ هـ ) : له منسك صغير في الحج<sup>١٣</sup> ، كتب عنه أبو سفيان الواسطي ، وقد اثبت له

<sup>١</sup> مسند الإمام احمد ٤/٣٩٦ .

<sup>٢</sup> الموضوعات ، ابن الجوزي ١/٣٤ .

<sup>٣</sup> العلم ، ابن أبي خيثمة ص ١٤٢ رقم ١٣٧ .

<sup>٤</sup> التفسير والمفسرون ، محمد حسين الذهبي ١/١١٥ .

<sup>٥</sup> تاريخ اليعقوبي ٢/١١٤ .

<sup>٦</sup> مسند الإمام احمد ٤/٢٢٦ .

<sup>٧</sup> دراسات في الحديث النبوي ١/٩٩ .

<sup>٨</sup> الأموال ، ابن زنجويه ٥٣٢-٥٣٣ .

<sup>٩</sup> الكفاية ، الخطيب البغدادي ص ٣٣١ وينظر : المحدث الفاصل ص ٣٦٧-٣٦٨ .

<sup>١٠</sup> أدب الإملاء ، السمعاني ٩٠ .

<sup>١١</sup> تقييد العلم ص ١٠٥ ، العلم ١٤٤ ، سنن الدارمي ١/١٢٨ .

<sup>١٢</sup> مسند الإمام احمد ٥/٨٩ .

<sup>١٣</sup> ينظر : تذكرة الحفاظ ١/٤٣ .

البخاري سماعاً عن جابر<sup>١</sup> . وكتب عنه أبو عثمان الجعد بن دينار<sup>٢</sup> ، والحسن البصري ، قال الإمام أبو حاتم : الحسن عن جابر كتاب ، مع انه أدرك جابراً<sup>٣</sup>

١٨ . جرير بن عبد الله البجلي ( ٠ - ٥٤هـ ) : كتب حديثاً وأرسله إلى معاوية رضي الله عنه<sup>٤</sup> .

١٩ . الحسن بن علي ( ٣ - ٥٠هـ ) : كان يوصي بكتابة الأحاديث النبوية لمن لا يحفظ<sup>٥</sup> .

٢٠ . رافع بن خديج ( ١٢ ق هـ - ٧٤هـ ) : كانت عنده أحاديث النبي ﷺ مكتوبة على ادم<sup>٦</sup> .

٢١ . زيد بن أرقم ( ٦٦هـ ) : كتب أحاديث وأرسلها إلى انس بن مالك<sup>٧</sup> .

٢٢ . زيد بن ثابت ( ٤٥ هـ ) : أول من صنف في الفرائض كتاباً<sup>٨</sup> ، كتب عنه أبو قلابة وكثير بن الصلت<sup>٩</sup> .

٢٣ . سبيعة الاسلمية : كتبت إلى بعض التابعين ، وكتب عنها عبد الله بن عتبة<sup>١٠</sup> .

٢٤ . سعد بن عبادة الأنصاري ( ١٥ هـ ) : كانت له كتب ، روى عنها بعض أفراد أسرته<sup>١١</sup> .

٢٥ . سمان الفارسي ( ٣٢هـ ) : كتب إلى أبي الدرداء بعض الأحاديث<sup>١٢</sup> ، وفيه راو مجهول<sup>١٣</sup> .

٢٦ . السائب بن يزيد ( ٢ - ٩٢هـ ) : كتب عنه تلميذه يحيى بن سعيد أحاديث أرسلها إلى ابن لهيعة<sup>١٤</sup> .

<sup>١</sup> ميزان الاعتدال الذهبي ٣٤٢/٢ .

<sup>٢</sup> التاريخ الصغير ، البخاري ص : ٩٣ .

<sup>٣</sup> جامع التحصيل ، العلائي ص ١٦٣ ، تهذيب التهذيب ٢٦٧/٢ .

<sup>٤</sup> مسند الامام احمد ٣٦١/٤ .

<sup>٥</sup> الكفاية ٢٢٩ .

<sup>٦</sup> مسند الإمام احمد ١٤١/٤ ، الرسالة المحمدية ، الندوي ص ١٨٢ .

<sup>٧</sup> المصدر نفسه ٣٧٠/٤ .

<sup>٨</sup> سير أعلام النبلاء ٣١٢/٢ ، دراسات في الحديث ١٠٨/١-١٠٩ .

<sup>٩</sup> دراسات في الحديث ١٠٩/١ .

<sup>١٠</sup> الكفاية ٣٣٧ .

<sup>١١</sup> مسند الإمام احمد ٢٨٥/٥ ، تعجيل المنفعة ٣٦ و ٣١٢ ، مشاهير علماء الأمصار ١٣٠ .

<sup>١٢</sup> ميزان الاعتدال ٥٤٦/٤ .

<sup>١٣</sup> دراسات في الحديث ١١٠/١ .

<sup>١٤</sup> الأموال ، ابن زنجويه ٣٩٣-٣٩٥ .

- ٢٧ . سمره بن جندب ( ٥٩ هـ ) :  
له رسالة إلى ابنه فيها علم كثير ، كما قال محمد بن سيرين ، وهو ممن روى عنه ، وللحسن البصري نسخة كبيرة عنه<sup>١</sup> .
- ٢٨ . سهل بن سعد الأنصاري ( ٩ ق هـ - ٩١ هـ ) : جمع أحاديث أبو حازم ، رواها عنه ابنه<sup>٢</sup> .
- ٢٩ . شداد بن اوس ( ١٧ ق هـ - ٥٨ هـ ) : أملى أحاديث بعض الشباب<sup>٣</sup> .
- ٣٠ . شمعون الأزدي الأنصاري أبو ريحانة نزيل دمشق : كانت له صحف<sup>٤</sup> .
- ٣١ . الضحاك بن سفيان الكلابي : كتب إليه رسول الله ﷺ أن يورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها<sup>٥</sup> ، وقد كتب الضحاك إلى عمر في قضاء رسول الله ﷺ .
- ٣٢ . الضحاك بن قيس الكلابي ( قتل سنة ٦٤ هـ أو ٦٥ هـ ) : كتب رسالة إلى قيس بن الهيثم ضمنها بعض الأحاديث<sup>٦</sup> .
- ٣٣ . أم المؤمنين عائشة ( ت ٥٨ هـ ) : كتب عنها عروة بن الزبير ، ومعاوية بن أبي سفيان<sup>٧</sup> .
- ٣٤ . عبد الله بن أبي أوفى ( ٨٦ هـ ) : كتب عنه سالم بن أبي أمية التيمي وغيره<sup>٨</sup> .
- ٣٥ . عبد الله بن الزبير ( ٢ - ٧٣ هـ ) : كتب إلى قاضيه عبد الله بن عتبة بن مسعود ، وذكر فيه حديثاً من أحاديث رسول الله ﷺ<sup>٩</sup> .
- ٣٦ . عبد الله بن عباس ( ٣ ق هـ - ٦٨ هـ ) : كتب عن أبي رافع شيئاً من فعل رسول الله ﷺ وكتب عنه ابن أبي مليكة<sup>١٠</sup> .
- ٣٧ . عبد الله بن عمر بن الخطاب ( ١٠ ق هـ - ٧٤ هـ ) : كان يكتب الأحاديث في رسائله ، كتب عنه سعيد بن جبيرة<sup>١١</sup> .

<sup>١</sup> تهذيب التهذيب ٢/٢٦٩ و ٤/ ٢٣٦ .

<sup>٢</sup> الجرح والتعديل ٤/ ١٩٨ .

<sup>٣</sup> سير أعلام النبلاء ٢/ ٣٣١ .

<sup>٤</sup> الإصابة ، ابن حجر ٢/ ١٥٧ .

<sup>٥</sup> الرسالة الأصولية ، الشافعي ٤٢٦ .

<sup>٦</sup> سنن ابن ماجة ( ٢٦٤٢ ) الرسالة المحمدية ص ٨١ .

<sup>٧</sup> مسند الإمام احمد ٣/ ٤٥٣ ، الإصابة ٢/ ٢٠٧ .

<sup>٨</sup> مسند الإمام احمد ٦/ ٨٧ ، الكفاية ٢٠٥ .

<sup>٩</sup> تهذيب التهذيب ٣/ ٤٣١ و ٥/ ١٥١ .

<sup>١٠</sup> مسند الإمام احمد ٤/ ٤ .

<sup>١١</sup> مقدمة صحيح مسلم ١/ ١٣ .

- ٣٨ . عبد الله بن عمرو بن العاص ( ٢٧ ق هـ - ٦٣ هـ ) : كان يملئ الأحاديث على طلابه ، وكتابه عن رسول الله ﷺ مشهورة ، كتب عنه خلائق منهم أبو سبرة ، وشعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو<sup>٢</sup> .
- ٣٩ . عبد الله بن مسعود الهذلي ( ٣٢ هـ ) : اخرج ابن عبد البر بسنده عن معن قال : اخرج لي عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود كتابا وحلف لي انه خط أبيه بيده<sup>٣</sup> .
- ٤٠ . عتبان بن مالك الأنصاري : كتب عنه انس بن مالك<sup>٤</sup> .
- ٤١ . علي بن أبي طالب ( ٢٣ ق هـ - ٤٠ هـ ) : كتب صحيفة عن رسول الله ﷺ ووضعها في قراب سيفه ، كتب عنه أبو الطفيل وإبراهيم التيمي وطارق بن شهاب وغيرهم<sup>٥</sup> .
- ٤٢ . عمر بن الخطاب ( ٤٠ ق هـ - ٢٣ هـ ) : كتب الأحاديث النبوية في الرسائل ، وممن كتب إليه أبا عبيدة<sup>٦</sup> .
- ٤٣ . عمرو بن حزم الأنصاري ( بعد ٥٠ هـ ) : كتب له النبي ﷺ لما استعمله على نجران<sup>٧</sup> ، وجمع بعض مكاتيب رسول الله ﷺ في شكل كتاب رواه ابنه عنه<sup>٨</sup> .
- ٤٤ . فاطمة الزهراء ( ١١ هـ ) : كتبت وصيتها ، وفيها بعض الأحاديث النبوية<sup>٩</sup> .
- ٤٥ . فاطمة بنت قيس : ( توفيت في خلافة معاوية ) : كتب بعض أحاديثها أبو سلمة بإخبار منها<sup>١٠</sup> .
- ٤٦ . محمد بن مسلمة الأنصاري ( ٣١ ق هـ - ٤٦ هـ ) : كان في قراب سيفه صحيفة<sup>١١</sup> .
- ٤٧ . معاذ بن جبل ( ٢٠ ق هـ - ١٨ هـ ) : أرسله رسول الله ﷺ إلى اليمن ، وكتب له كتابا في الصدقات وغير ذلك وكانت عند ابن عائد كتب معاذ بن جبل<sup>١</sup> .

<sup>١</sup> مسند الإمام احمد ٤٥/٢ و ٩٠ و ١٥٢ ، تقييد العلم ١٨٠ .

<sup>٢</sup> مسند الإمام احمد ١٦٢/٢ و ١٩٩ ، المستدرک ٧٥/١ ، ميزان الاعتدال ٢٦٤/٣ - ٢٦٧ .

<sup>٣</sup> جامع بيان العلم ، ابن عبد البر ٧٢/١ .

<sup>٤</sup> مسلم في الإيمان ٥٤ ، تقييد العلم ٥٥٥٤ ، المحدث الفاصل ص ٣٧٠ .

<sup>٥</sup> المستدرک ١٤١/٢ ، مسند الإمام احمد ٨١/١ و ١٠٠ و ١١٩ ، المحدث الفاصل ص ٣٧٠ .

<sup>٦</sup> المسند ٣٦/١ مسلم في اللباس ١٢ و ١٤ ابن ماجه ( ٢٧٣٨ ) .

<sup>٧</sup> الجرح والتعديل ٢٢٥/٦ ، الرسالة المحمدية ص : ٨١ .

<sup>٨</sup> إعلام السائلين عن كتب سيد المرسلين ، ابن طولون ٤٨-٥٢ ، كنز العمال ١٨٦/٣ .

<sup>٩</sup> مسند الإمام احمد ٢٨٣/٦ .

<sup>١٠</sup> مسلم في الطلاق ٣٩ وينظر : سير أعلام النبلاء ٣١٩/٢ .

<sup>١١</sup> المحدث الفاصل ، الرامهرمزي ص ٤٩٧ .

٤٨ . معاوية بن أبي سفيان ( ٦٠هـ ) : كتب إلى أم المؤمنين عائشة والى المغيرة أن يكتب له بعض الأحاديث النبوية فكتبها له ، وكتب هو إلى مروان كتابا فيه بعض الأحاديث<sup>١</sup> .

٤٩ . المغيرة بن شعبة ( ٥٠هـ ) : قال كاتبه وراذ : أملى علي المغيرة<sup>٢</sup> .  
٥٠ . أم المؤمنين ميمونة بنت الحارث الهلالية ( ٥١هـ ) : كتب عنها مولاها عطاء بن يسار<sup>٣</sup> .

٥١ . النعمان بن بشير ( ٢ - ٦٥ هـ ) : كتب إلى قيس بن الهيثم خطابا فيه أحاديث<sup>٤</sup> .

٥٢ . وائلة بن الاسقع ( ٢٢ ق هـ - ٨٣ هـ ) : كان يملئ الأحاديث على تلاميذه<sup>٥</sup> .

٥٣ . أم هانئ فاختة بنت أبي طالب ( توفيت في خلافة معاوية ) : أمرت عبد الله بن عباس أن يكتب لأبي صالح مولاها كتاب عتقه<sup>٦</sup> .

٥٤ . وائل بن حجر ( مات في أواخر خلافة معاوية ) : ناوله رسول الله ﷺ كتابا فيه أحكام الصلاة والصوم والربا والخمر وغير ذلك لما أراد الرجوع إلى حضرموت<sup>٧</sup> .

٥٥ . أبو الدرداء ( مات في خلافة عثمان ) : كتب إلى سلمان الفارسي منها :  
" أما بعد ، يا أخي فاغتنم صحتك قبل سقمك ، وفراغك قبل أن ينزل من السبلاء ما لا يستطيع احد من الناس رده ، ويا أخي اغتنم دعوة المؤمن المبتلى ، ويا أخي ليكن المسجد بيتك ، فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول : " المسجد بيت كل تقي " <sup>٨</sup> .

المانعون :

وقد كره كتابة العلم طائفة من الصحابة رضي الله عنهم ، منهم :  
١ . أبو سعيد الخدري ( ت ٦٣ هـ ) وقيل غير ذلك : اخرج الرامهرمزي وغيره بالإسناد عن أبي نضرة قال : قلنا لأبي سعيد لو كتبتم لنا ، فانا لا نحفظ

<sup>١</sup> الوثائق السياسية رقم (١٠٦) ، المحدث الفاضل ص ٤٩٨ .

<sup>٢</sup> مسند الإمام احمد ٩٤/٤ و ٨٧/٦ ، صحيح البخاري رقم ( ١٥٥ ) .

<sup>٣</sup> صحيح البخاري رقم ( ١٥٥ ) .

<sup>٤</sup> تهذيب التهذيب ٤٥٣/١٢ .

<sup>٥</sup> مسند الإمام احمد ٢٧٧/٤ .

<sup>٦</sup> سير أعلام النبلاء ٢٥٩/٣ .

<sup>٧</sup> المحدث الفاضل ص ٢٩١ .

<sup>٨</sup> المعجم الصغير ، الطبراني ، انظر : الرسالة المحمدية ص ٨١ تقريب التهذيب ص ٣٧٠

<sup>٩</sup> أخرجه القضاعي في مسند الشهاب ، وابن عساكر في تاريخ دمشق بإسناد فيه انقطاع ، وله شاهد آخر عند ابن الجوزي في

صفة الصفوة وهو منقطع أيضا . ينظر : السلسلة الصحيحة ٣٤١/٢ - ٣٤٢ رقم (٧١٦) .

قال : لا نكتبكم ، ولا نجعلها مصاحف كان رسول الله ﷺ : يحدثنا فنحفظ ، فاحفظوا عنا كما حفظنا عن نبيكم ﷺ<sup>١</sup> .

٢ . عبد الله بن مسعود ( ت ٣٢ هـ ) : انه كره كتاب العلم ، ونقل الخطيب أن ولده خالفه في حديث فقال : وما علمك ؟ قال : كتبتة ، قال : فهلم الصحيفة ، فجاء بها فمحاها<sup>٢</sup> .

٣ . عبد الله بن عمر بن الخطاب ( ت ٧٣ هـ ) : روى الرامهرزي وغيره بإسناده عن سعيد بن جبير قال : كنا إذا اختلفنا في الشيء كتبتة حتى ألقى به ابن عمر ، ولو يعلم بالصحيفة معي لكان الفيصل بيني وبينه<sup>٣</sup> .

٤ . أبو موسى الأشعري ( ت ٥٠ هـ ) : فقد رأى ابنه يكتب فمحاها<sup>٤</sup> .  
٥ . أبو هريرة ( ت ٥٧ هـ ) : اخرج الخطيب عن أبي كثير قال : سمعت أبا هريرة يقول : " لا يكتب ولا يكتب " .<sup>٥</sup>

٦ . عبد الله بن عباس ( ٦٨ هـ ) : قال : إنا لا نكتب العلم<sup>٦</sup> .

٧ . عمر بن الخطاب ( ٢٣ هـ ) : فعن عروة بن الزبير : أراد عمر أن يكتب السنن فاستخار الله شهرا ثم أصبح وقد عزم له فقال : ذكرت قوما كتبوا كتابا ، فاقبلوا عليه ، وتركوا كتاب الله . وله طريق أخرى عن يحيى بن جعدة قال : أراد عمر أن يكتب السنة ، ثم كتب في الناس ، من كان عند شيء فليمحه . وله طريق ثالثة عن القاسم بن محمد عنه<sup>٧</sup> .

٨ . أبو بكر الصديق ( ١٣ هـ ) : انه كتب خمسمائة حديث فبات ليلته يتقلب فلما أصبح احرقها .

والملاحظ على هذه الآثار ، أننا وان سلمنا بصحة بعضها نرى أن كل من نقل عنه كراهية ذلك ، نقل أيضا عنه عكسه وهو فعله لذلك . والبعض منهم ينبه على أهمية الحفظ ، ويخشى من اختلاط الحديث بالقران ، فيتخذة الناس قرانا ، فينشغلوا به عن حفظ القران الكريم وكتبه ومذاكرته ومدارسته .

٦-كتابة الحديث في عصر التابعين :

وفيه مسائل :

أ -تعريف التابعي :

<sup>١</sup> المحدث الفاضل ص ٣٧٩ ، تقييد العلم ص ٣٦-٣٨ .

<sup>٢</sup> تقييد العلم ص ٣٨-٣٩ .

<sup>٣</sup> المحدث الفاضل ص ٣٧٩ ، تقييد العلم ص ٤٣-٤٤ .

<sup>٤</sup> المحدث الفاضل ص ٣٨١ ، تقييد العلم ص ٣٩-٤١ .

<sup>٥</sup> تقييد العلم ص ٤١-٤٢ .

<sup>٦</sup> العلم ، زهير بن أبي خيثمة ص ١١٥-١١٦ ، تقييد العلم ص ٤٢-٤٣ بإسناد صحيح .

<sup>٧</sup> العلم ص ١١٥ ، تقييد العلم ص ٤٩-٥٣ وكلها أسانيدھا منقطة ينظر : دراسات في الحديث ١/١٣٣ .

١ - هو من لقي واحد من الصحابة فأكثر ، وان لم يصحبه ومات مؤمنا ، وهو اختيار الإمام الحاكم ، وعليه أكثر المحدثين<sup>١</sup> .

٢ - أو : هو من صحب الصحابي ، وبه قال الخطيب واختاره الحافظ ابن كثير<sup>٢</sup> .

٣ - واشترط ابن حبان : أن يكون رآه في سن من يحفظ عنه أي أن يكون مميزا ، فان كان صغيرا لم يحفظ عنه فلا عبرة برويته<sup>٣</sup> ، قال الحافظ العراقي في شرح ألفيته : " وما اختاره ابن حبان له وجه ، كما اشترط في الصحابي رؤيته وهو مميز ، قال : وقد أشار النبي ﷺ إلى الصحابة والتابعين بقوله : " طوبى لمن راني وامن بي ، وطوبى لمن رأى من راني " الحديث فاكتفى فيهما بمجرد الرؤية<sup>٤</sup> " .

ب - متى يبتدأ عصر التابعين ؟

يبتدأ عصر التابعي سنة ١١ هـ بوفاة النبي ﷺ ، وينتهي بوفاة آخر الصحابة واثلة بن الاسقع سنة ١١٠ هـ<sup>٥</sup> . ومن عاصر النبي ﷺ وامن به ولم يلقه فأولئك المخضرمون .

ج - معرفة مصادر التابعين :

من مظانهم المذكورين فيها على التوالي : الطبقات لمسلم ، لابن سعد ، وخليفة بن خياط ، وأبي بكر بن الرقي ، وأبي الحسن بن سميع ، بل أفردهم أبو حاتم الرازي وأبو القاسم بن منده بالتأليف . وغير هؤلاء<sup>٦</sup> .

د - مقدمات التدوين :

تلقى التابعون علومهم على يد الصحابة وخالطوهم وحملوا حديث رسول الله ﷺ ، وعرفوا متى كره هؤلاء كتابة الحديث ومتى أباحوها ، وساروا على آثار الصحابة في كراهة الكتابة ما دامت أسباب الكراهة قائمة ، وأول من امر بتدوين الحديث أمير مصر عبد العزيز بن مروان ( ت ٨٥ هـ ) كما في طبقات ابن سعد انه امر كثير بن مرة الحضرمي احد اعلام التابعين أن يكتب له بما سمع من أصحاب رسول الله ﷺ من أحاديثهم ، والراجح أن هذا الطلب كان سنة ٧٥ هـ على ابعد تقدير<sup>٧</sup> .

هـ - التدوين الرسمي :

<sup>١</sup> معرفة علوم الحديث ص ٤٢ ، أصول الحديث ومصطلحه ص : ٤١٠ ، فتح المغيث ١٢٤/٣ .

<sup>٢</sup> مقدمة ابن الصلاح ص ٢٧١ ، اختصار علوم الحديث ص ١٩١ .

<sup>٣</sup> الثقات : ابن حبان ٢٦٩/٦ ، فتح المغيث ١٢٤/٣ .

<sup>٤</sup> ينظر : منهج النقد في علوم الحديث ص ١٤٩ ، تدريب الراوي ٢٣٥/٢ .

<sup>٥</sup> دراسات في الحديث النبوي ٨٥/١ .

<sup>٦</sup> فتح المغيث ١٢٣/٣ ، تدريب الراوي ٢٣٧/٢ ، منهج النقد ص ١٥٢ .

<sup>٧</sup> أصول الحديث ومصطلحه ص ١٧٦ .

وقام به الخليفة الزاهد عمر بن عبد العزيز ، فكتب إلى أهل المدينة " انظروا إلى حديث رسول الله ﷺ فاكتبوه ، فاني خفت دروس العلم وذهاب أهله " ١ . ووصل كتابه إلى عامله في المدينة النبوية أبي بكر محمد بن عمرو بن حزم (ت ١١٧ هـ) ، الذي امر محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ( ت ١٢٤ هـ) وغيره بجمع السنن ٢ . كما امر الخليفة الراشد ، أمراء الآفاق بتشجيع أهل العلم على دراسة السنة وإحيائها وكان من كتبه : " أما بعد ، فأمروا أهل العلم أن ينتشروا في مساجدهم ، فان السنة كانت قد اميتت " ٣ .

وقد جعل لهم رواتب تسد حاجتهم لينفرغوا للعلم والانتقطاع لنشره ، فكتب لوالي حمص : " مر لأهل الصلاح من بيت المال ما يقيتهم لئلا يشغلهم شيء عن تلاوة القرآن ، وما حملوا من الحديث" ولم تخل عمليات جمع السنة من المناقشة والمناظرة في بعضها ٤ . وقد توفي عمر بن عبد العزيز قبل إنجاز عمله هذا ٥ ، الذي كان يفخر به فيقول : " لم يدون هذا العلم احد قبل تدويني " ٦ . قال الحافظ السيوطي في ألفيته في الحديث ٧ :

أول جامع الحديث والأثر ابن شهاب أمرا له عمر

و- بعض المصنفات في ذلك العصر :

ممن ألف في ذلك العصر أبان بن عثمان بن عفان ( ت ١٠٥ هـ) وابن جريج ( ت ١٥٠ هـ) بمكة ، ومالك بن انس ( ت ١٧٩ هـ) وعامر بن شراحيل الشعبي ( ت ١٠٣ هـ) وغيرهم ٨ .

ك- المجيزون والمانعون للكتابة :

١- المانعون : منهم عبدة بن عمرو السلماني المرادي ( ٧٢ هـ) وإبراهيم بن يزيد التيمي ( ٩٢ هـ) وإبراهيم بن يزيد النخعي ( ٩٦ هـ) وجابر بن زيد ( ٩٣ هـ) . وسبب كراهة هؤلاء هو عدم وجود ضرورة ملجئة إلى الكتابة بل ما تزال أخبار الكراهة شائعة عندهم ، بالإضافة إلى اشتهار آراءهم الشخصية فخشوا أن تكتب آراءهم مع تلك الأحاديث النبوية ٩ .

٢- المجيزون :

<sup>١</sup> سنن الدارمي ٢٦/١ ، الأموال ، ابن زنجويه ٣٥٨-٣٥٩ ، تقييد العلم ص ١٠٦ ، المحدث الفاصل ص ٣٧٤ .

<sup>٢</sup> جامع بيان العلم ، ابن عبد البر ٧٦/١ .

<sup>٣</sup> المحدث الفاصل ص ١٥٣ .

<sup>٤</sup> تقييد العلم ص ٤٥ .

<sup>٥</sup> قواعد التحديث ، القاسمي ص ٤٧ .

<sup>٦</sup> الرسالة المستطرفة ص ٤ ، وينظر لجهود عمر بن عبد العزيز : السنة قبل التدوين ص ٢٥٨ .

<sup>٧</sup> ألفية السيوطي في الحديث ص ١٠ .

<sup>٨</sup> دراسات في الحديث النبوي ١٤٣/١ .

<sup>٩</sup> علوم الحديث ومصطلحه ، صبحي الصالح ص ٤٢ ، تقييد العلم ص ٤٦-٤٧ ، جامع بيان العلم ٦٦/١ ، المحدث الفاصل

وقد أباحه مطلقاً طائفة منهم عطاء بن أبي رباح ( ١١٤ هـ ) وقتادة بن دعامة السدوسي ( ١١٨ هـ ) وكان الشعبي يقول : " الكتاب قيد العلم " وقد كان له كتب في الفرائض والجراحات<sup>٢</sup> . ومن أقواله في الحض على كتابة العلم : " إذا سمعتم مني شيئاً فاكتبوه ولو في الحائط "<sup>٣</sup> . وأجاز البعض كتابة الأحاديث النبوية وكره كتابة الآراء الشخصية وهو رأي سعيد بن جبير ونقل عن شيخه ابن عباس الكراهة والإباحة فحملتا على ما ذكرنا<sup>٤</sup> . وأجاز بعض آخر كتابة الحديث حتى يحفظه فإذا حفظه محاه منهم سفيان الثوري ( ١٦١ هـ ) وحمام بن سلمة ( ١٦٧ هـ ) وخالد الحذاء ( ١٤١ هـ ) ومحمد بن سيرين ( ١١٠ هـ )<sup>٥</sup> . ثم ما لبث التياران أن توحدوا والحت الحاجة القاهرة إلى الكتابة إلى هؤلاء المانعين بان يجاروا التيار العام ، ويعتمدوا في حفظ السنة على الحفظ والكتابة معاً<sup>٦</sup> .

قال الحافظ ابن الصلاح : " ثم انه زال الخلاف واجمع المسلمون على تسويغ ذلك وإباحته ، ولولا تدوينه في الكتب لدرس في الاعصر الآخرة "<sup>٧</sup> . ولم تكن ظاهرة الاختلاف هذه ناشئة عن انقسام العلماء إلى حزبين او مدرستين ، احدهما : تبيح الكتابة ، والأخرى : تمنعها بل نشأت من تلك الأسباب التي بينهاها فإذا زالت أسباب المنع ، أباح العلماء الكتابة ، وإذا قامت عاد أكثرهم فمنع الكتابة وإذا ما خيف من الاتكال على الكتاب وإهمال الحفظ على أصوات ثانية تطالب بالاعتماد على الذاكرة ، حتى أجمعت الأمة على الكتابة التي أصبحت من ضروريات حفظ الحديث لا يمكن الاستغناء عنها<sup>٨</sup> .

#### ٦ - رواية الحديث بالمعنى

اعلم أن الخلاف في جواز نقل الحديث بالمعنى إنما هو في غير المتعبد بلفظه ، أما ما تعبد بلفظه كالآذان والإقامة والتشهد والتكبير في الصلاة ونحو ذلك فلا يجوز نقله بالمعنى لأنه متعبد بلفظه . وقال بعض أهل العلم : وكذلك جوامع الكلم التي أوتيتها ﷺ ، فلا يجوز نقلها بالمعنى إذ لا يقدر غيره على الإتيان بمثله ، ومثال ذلك قوله ﷺ : " الخراج بالضمان " و " البينة على المدعي " و " لا ضرر ولا ضرار " ونحو ذلك<sup>٩</sup> .

<sup>١</sup> المحدث الفاضل ص ٣٧٥ ، تقييد العلم ص ٩٩ .

<sup>٢</sup> تاريخ بغداد ، الخطيب البغدادي ٢٣٢/١١ وينظر علوم الحديث ص ٤١-٤٤ ، أصول الحديث ١٦٥-١٦٧ .

<sup>٣</sup> المحدث الفاضل ص ٣٧٦ ، تقييد العلم ص ١٠٠ وينظر نصوص أخرى في : المحدث الفاضل ٣٧١-٣٧٨ و ٣٨٤-٤٠٢ .

<sup>٤</sup> علوم الحديث ص ٤١-٤٤ ، أصول الحديث ص ١٦٥ وما بعدها .

<sup>٥</sup> المحدث الفاضل ص ٣٨٢-٣٨٣ ، تقييد العلم ص ٥٨-٦٠ ، أصول الحديث ص ١٧٤ .

<sup>٦</sup> أصول الحديث ص ١٧٥ .

<sup>٧</sup> مقدمة ابن الصلاح ص ١٧١ .

<sup>٨</sup> أصول الحديث ص ١٧٥-١٧٦ . ولاستيفاء مسألة التدوين يراجع : دراسات في الحديث ١/١٤٣-٣٢٥ .

<sup>٩</sup> المذكورة في أصول الفقه على روضة الناظر ، الشنقيطي ص ١٤٠ ، الباعث الحثيث ص ١٤٣ .

وجوز الإمام مالك الرواية بالمعنى في الآثار الموقوفة ومنعه في المرفوعة ورعا منه واحتياطاً<sup>١</sup>.

أما جمهور العلماء فيرى جواز الرواية بالمعنى إذا توفرت شروطها ، ويعد الإمام الشافعي في " الرسالة المحمدية " <sup>٢</sup> أول من ضبط هذه المسألة علمياً ، ولم يسبقه إلى ذلك احد ، فذكر في صفة المحدث انه يسوغ له أن يأتي بالمعنى دون اللفظ إذا كان عالماً بلغات العرب ووجوه خطابها ، بصيراً بالمعاني والفقّه ، عالماً بما يحيل المعنى وما لا يحيله ، فانه إذا كان بهذه الصفة جاز له نقل اللفظ ، فانه يحترز بالفهم عن تغيير المعاني وإزالة أحكامها ، ومن لم يكن بهذه الصفة كان أداء اللفظ لازماً ، والعدول عن هيئة ما يسمعه عليه ، ومن الحجة لمن ذهب إلى هذا المذهب أن الله تعالى قد قص من أنباء ما قد سبق قصصاً كرر ذكر بعضها في مواضع بألفاظ مختلفة والمعنى واحد ، ونقلها من أسنتهم إلى اللسان العربي وهو مخالف لها في التقديم والتأخير ، والحذف والإلغاء ، والزيادة والنقصان وغير ذلك<sup>٣</sup>.

قال القاضي أبو بكر بن العربي : " ... إن هذا الخلاف إنما يكون في عصر الصحابة ومنهم ، وأما من سواهم فلا يجوز لهم تبديل اللفظ بالمعنى وان استوفى ذلك المعنى " <sup>٤</sup> والصحابة قد اجتمع فيهم أمران : الفصاحة والبلاغة جبلة ومشاهدة أقوال النبي ﷺ وأفعاله ، فأفادتهم المشاهدة عقل المعنى جملة واستيفاء المقصود كله<sup>٥</sup>.

قال العلامة المحدث احمد محمد شاكر<sup>٦</sup> - رحمه الله - : " إن هذا الخلاف لا طائل تحته الآن فقد استقر القول في العصور الأخيرة على منع الرواية بالمعنى عملاً ، وان اخذ بعض العلماء بالجواز نظراً ، قال القاضي<sup>٧</sup> : " ينبغي سد باب الرواية بالمعنى لئلا يتسلط من لا يحسن ممن يظن انه يحسن كما وقع للرواة قديماً وحديثاً " . وهذا ما تمنى الحافظ ابن كثير وقوعه في الصدر الأول فقال : " وكان ينبغي أن يكون هذا ( المذهب ) هو الواقع ولكن لم يتفق ذلك " <sup>٨</sup>.

تنبيهات : -

١ - الخلاف إنما كان في عصر الرواية قبل تدوين الحديث ، أما بعد تدوين الحديث في المصنفات والكتب فقد زال الخلاف ووجب إتباع اللفظ لزوال الحاجة إلى قبول الرواية بالمعنى<sup>٩</sup>.

<sup>١</sup> رواه عنه البيهقي في المدخل . انظر : الباعث الحثيث ص ١٤١-١٤٣ ، الكفاية ص ٢٥٠-٢٥١ .

<sup>٢</sup> ص ٣٧٠-٣٧١ .

<sup>٣</sup> المحدث الفاصل ص ٥٣٠ .

<sup>٤</sup> أحكام القرآن ، ابن العربي ١٠/١ .

<sup>٥</sup> تدريب الراوي ١٠١/٢ .

<sup>٦</sup> الباعث الحثيث ص ١٤٣ ، شرح ألفية السيوطي ص ١٦٥ .

<sup>٧</sup> الإكمال شرح صحيح مسلم نقلًا عن هامش الالمام ص ١٨٢ .

<sup>٨</sup> اختصار علوم الحديث ص ١٤١ .

<sup>٩</sup> تدريب الراوي مع التقريب ١٠٢/٢ ، شرح ألفية السيوطي ص ١٦٥ ، منهج النقد ص ٢٢٨ .

- ٢ - ينبغي لمن يروي حديثًا بالمعنى أن يراعي جانب الاحتياط وذلك بان يتبعه عبارة أو كما قال، أو نحو هذا، وما أشبه ذلك من الألفاظ وقد فعله طائفة من السلف كابن مسعود وانس وغيرهم<sup>١</sup>.
- ٣ - إنما تكلمنا عن " الرواية بالمعنى " وذلك لصلتها بقضية التدوين من جهة اختلاف ألفاظ الروايات، وان ذلك محمول على الرواية بالمعنى، والله الموفق

---

<sup>١</sup> تدريب الراوي مع التقريب ١٠٢/٢، شرح ألفية السيوطي ص ١٦٥، منهج النقد ص: ٢٢٩٠ ولاستيفاء بحث هذه القضية يراجع: المحدث الفاصل ص ٥٣٣-٥٤٣، الكفاية ص ٢٦٣ - ٢/٣، الاماع ص ١٧٨-١٨٠، فتح المغيث ٢٠٧/٢-٢١٧ تدريب الراوي ٩٨/٢-١٠٢ توضيح الأفكار ٣٩٢/٢ و ٣٧١-٣٧٣، نزهة النظر ص ١٢٩-١٣٠.